

قرار مجلس الوزراء
رقم (2) لسنة 2011 ميلادي
بإعادة تشكيل لجنة متابعة رفع الحظر والتجميد
عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج وتحديد مهامها

مجلس الوزراء،

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى بيان إعلان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 ميلادي، بشأن المصارف .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
- وعلى قرار رئيس المكتب التنفيذي رقم (5) لسنة 2011 ميلادي، بتشكيل لجنة متابعة رفع الحظر والتجميد عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج وتحديد مهامها .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة 2011 ميلادي .

ق ر ر

مادة (1)

يعاد تشكل لجنة متابعة رفع العقوبات المقررة عن المؤسسات والأصول الليبية في الخارج، على النحو التالي :

- 1- السيد/ النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء رئيسا .
- 2- السيد/ محافظ مصرف ليبيا المركزي عضوا .
- 3- السيد/ وزير المالية عضوا .
- 4- السيد/ وزير التخطيط عضوا .
- 5- السيد/ وزير الاقتصاد عضوا .
- 6- السيد/ وزير النفط والغاز عضوا .

7- السيد/ مدير عام المصرف الليبي الخارجي عضوا.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في وسائل الإعلام المختلفة.

مجلس الوزراء

الموافق: 2011/12/03 م